

حكم الإحرام بالحج قبل الميقات الزماني ؟ | | الشيخ خالد بن علي المشيخ #فوائد_المشيخ #الحج #فوائد

خالد المشيخ

ان ابن عباس قال من السنة الا يحرم بالحج الا في اشهره. يعني من السنة الا يحرم بالحج الا في اشهره وكذلك ايضا جابر ابن عبد الله رضي الله تعالى عنهما سئل - [00:00:00](#)

فيصلح الاحرام بالحج قبل اشهره؟ فقال لا. ا يصلح ان يحرم من حج قبل اشهره؟ قال هذا اخرجه الدارقطني واسناده صحيح.

والاقرب في هذه المسألة وما ذهب اليه الشافعي. نقول بان الاحرام كما جاء في حديث ابن عباس وكما جاء عن - [00:00:16](#)

رضي الله تعالى عنهما يقول بان الاحرام بالحج قبل ميقاته الزماني قبل شوال يقول بانه غير صحيح لكنه ينقلب ماذا؟ ينقلب الى

عمرة ينقلب الى الحج اصغر. لانه لما تعذر وقت - [00:00:36](#)

الحج الاكبر نصير الى وقت الحج الاصغر. والسنة كلها ميقات للعمرة. السنة تصلح في كل ايام في كل ايام العمرة. ما لم يكن لسانه

محرم بالحج. مع ان مع ان العلماء رحمهم الله - [00:00:56](#)

المحرك بالحج الذي لم يتحلل بالحج العلماء رحمهم الله يقولون تصح العمرة بين التحليلين. يعني لو ان الانسان حلل من التحول

الاصغر. تحال التحول الاصغر. رغم جمرة العقبة وحلق رأسه يصح ان يعتمر. فيقولون بان - [00:01:16](#)

العمرة تصح بين نعم تصح بين المهم العمرة السنة في الجملة كلها ميقات للعمرة. السنة كلها ميقات للعمرة. فاذا تعذر الحج الاكبر نصير

الى ماذا؟ الى الحج - [00:01:36](#)